

أمر حكومي عدد 1183 لسنة 2016 مؤرخ في 14 أكتوبر 2016 يتعلق بتسخير بعض الأعوان التابعين لشركة النقل بواسطة الأنابيب.

إن رئيس الحكومة،

باقتراح من وزيرة الطاقة والمناجم والطاقت المتجددة،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى المجلة الجنائية وخاصة الفصل 107 منها،

وعلى القانون عدد 27 لسنة 1966 المؤرخ في 30 أبريل 1966 المتعلق بإصدار مجلة الشغل وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تمتمته وخاصة على القانون عدد 29 لسنة 1994 المؤرخ في 21 فيفري 1994،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 107 لسنة 2016 المؤرخ في 27 أوت 2016 المتعلق بتسمية رئيس الحكومة وأعضائها،

وحيث أن إضراب بعض الأعوان التابعين لشركة النقل بواسطة الأنابيب من شأنه أن يخل بالسير العادي لمصلحة أساسية بالبلاد، وبعد مداولة مجلس الوزراء.

يصدر الأمر الحكومي الآتي نصه :

الفصل الأول - يقع تسخير الأعوان المبيين بالقائمة الملحقة لهذا الأمر الحكومي والتابعين لشركة النقل بواسطة الأنابيب للعمل ابتداء من يوم 17 أكتوبر 2016.

الفصل 2 - يجري العمل حالا بهذا الأمر الحكومي ويبلغ فحواه بصفة فردية إلى آخر مقر سكني مسجل لدى الشركة وذلك عن طريق أعوان الضابطة العدلية.

الفصل 3 - على الأعوان المسخرين أن يضعوا أنفسهم فورا على زمة شركة النقل بواسطة الأنابيب وأن يلتحقوا بمراكز عملهم العادية للقيام بالأعمال التي تطلب منهم.

الفصل 4 - كل من لا يمثل لإجراءات التسخير يتعرض للعقوبات المنصوص عليها بالتشريع الجاري به العمل.

الفصل 5 - وزيرة الطاقة والمناجم والطاقت المتجددة والرئيس المدير العام لشركة النقل بواسطة الأنابيب مكلفان، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا الأمر الحكومي الذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 14 أكتوبر 2016.

رئيس الحكومة

يوسف الشاهد

قرار من وزير الشؤون الاجتماعية مؤرخ في 11 أكتوبر 2016 يتعلق بالصادقة على الملحق التعديلي عدد 14 للاتفاقية المشتركة القطاعية للنزل السياحية والمؤسسات المشابهة لها.

إن وزير الشؤون الاجتماعية،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى مجلة الشغل الصادرة بالقانون عدد 27 لسنة 1966 المؤرخ في 30 أبريل 1966 وخاصة الفصل 37 وما بعده،

وعلى القرار المؤرخ في 17 جويلية 1975 المتعلق بالصادقة على الاتفاقية المشتركة القومية للنزل السياحية والمؤسسات المشابهة لها،

وعلى القرار المؤرخ في 23 أوت 1983 المتعلق بالصادقة على الملحق التعديلي عدد 1 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 13 أبريل 1983،

وعلى القرار المؤرخ في 18 مارس 1985 المتعلق بالصادقة على الملحق التعديلي عدد 2 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 11 سبتمبر 1984،

وعلى القرار المؤرخ في 22 مارس 1989 المتعلق بالصادقة على الملحق التعديلي عدد 3 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 22 فيفري 1989،

وعلى القرار المؤرخ في 31 أوت 1990 المتعلق بالصادقة على الملحق التعديلي عدد 4 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 14 جويلية 1990،

وعلى القرار المؤرخ في 2 أوت 1993 المتعلق بالصادقة على الملحق التعديلي عدد 5 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 11 جوان 1993،

وعلى القرار المؤرخ في 24 جويلية 1996 المتعلق بالصادقة على الملحق التعديلي عدد 6 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 23 جويلية 1996،

وعلى القرار المؤرخ في 9 جوان 1999 المتعلق بالصادقة على الملحق التعديلي عدد 7 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 28 ماي 1999،

وعلى القرار المؤرخ في 25 نوفمبر 2002 المتعلق بالصادقة على الملحق التعديلي عدد 8 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 14 نوفمبر 2002،

وعلى القرار المؤرخ في 17 جانفي 2006 المتعلق بالصادقة على الملحق التعديلي عدد 9 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 29 ديسمبر 2005،

وعلى القرار المؤرخ في 17 فيفري 2009 المتعلق بالصادقة على الملحق التعديلي عدد 10 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 28 جانفي 2009،

وعلى الملحق التعديلي عدد 1 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 13 أبريل 1983 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 23 أوت 1983 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 58 المؤرخ في 6 و9 سبتمبر 1983،

وعلى الملحق التعديلي عدد 2 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 11 سبتمبر 1984 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 18 مارس 1985 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 35 المؤرخ في 3 ماي 1985،

وعلى الملحق التعديلي عدد 3 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 22 فيفري 1989 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 22 مارس 1989 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 21 المؤرخ في 24 مارس 1989،

وعلى الملحق التعديلي عدد 4 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 14 جويلية 1990 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 31 أوت 1990 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 58 المؤرخ في 14 سبتمبر 1990،

وعلى الملحق التعديلي عدد 5 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 11 جوان 1993 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 2 أوت 1993 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 58 المؤرخ في 6 أوت 1993،

وعلى الملحق التعديلي عدد 6 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 23 جويلية 1996 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 24 جويلية 1996 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 60 المؤرخ في 26 جويلية 1996،

وعلى الملحق التعديلي عدد 7 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 28 ماي 1999 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 9 جوان 1999 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 48 المؤرخ في 15 جوان 1999،

وعلى الملحق التعديلي عدد 8 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 14 نوفمبر 2002 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية والتضامن المؤرخ في 25 نوفمبر 2002 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 101 المؤرخ في 13 ديسمبر 2002،

وعلى الملحق التعديلي عدد 9 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 29 ديسمبر 2005 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية والتضامن والتوسيين بالخارج المؤرخ في 17 جانفي 2006 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 7 المؤرخ في 24 جانفي 2006،

وعلى الملحق التعديلي عدد 10 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 28 جانفي 2009 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية والتضامن والتوسيين بالخارج المؤرخ في 17 فيفري 2009 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 16 المؤرخ في 24 فيفري 2009،

وعلى الملحق التعديلي عدد 11 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 30 مارس 2012 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 17 ماي 2012 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 40 المؤرخ في 22 ماي 2012،

وعلى القرار المؤرخ في 17 ماي 2012 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 11 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 30 مارس 2012،

وعلى القرار المؤرخ في 8 مارس 2013 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 12 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 27 فيفري 2013،

وعلى القرار المؤرخ في 21 أوت 2014 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 13 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 22 جويلية 2014،

وعلى الاتفاقية المشتركة القطاعية للنزل السياحية والمؤسسات المشابهة لها الممضاة بتاريخ 29 أفريل 1975، والمعدلة بالملحقات المذكورة أعلاه.

قرّر ما يلي :

الفصل الأول - تمت المصادقة على الملحق التعديلي عدد 14 للاتفاقية المشتركة القطاعية للنزل السياحية والمؤسسات المشابهة لها الممضى بتاريخ 16 سبتمبر 2016 والمصاحب لهذا القرار.

الفصل 2 - تنطبق وجوبا أحكام هذا الملحق التعديلي على جميع المؤجرين والعملة التابعين للنشاطات المضبوطة بالفصل الأول من الاتفاقية المشتركة القطاعية المشار إليها أعلاه ، وذلك في كامل تراب الجمهورية.

تونس في 11 أكتوبر 2016.

وزير الشؤون الاجتماعية

محمد الطرابلسي

اطلع عليه

رئيس الحكومة

يوسف الشاهد

ملحق تعديلي عدد 14

للاتفاقية المشتركة القطاعية للنزل السياحية

والمؤسسات المشابهة لها

بين الممضين أسفله :

- الجامعة التونسية للنزل

من جهة

- الاتحاد العام التونسي للشغل

- الجامعة العامة للصناعات الغذائية والسياحة والتجارة والصناعات التقليدية

من جهة أخرى

بعد الاطلاع على الاتفاقية المشتركة القومية للنزل السياحية والمؤسسات المشابهة لها الممضاة بتاريخ 29 أفريل 1975 والمصادق عليها بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 17 جويلية 1975 والصادرة بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 56 المؤرخ في 22 أوت 1975،

وفي صورة دعوة العامل للعمل خارج أوقات العمل لضرورة العمل، فعلى المؤجر أن يضمن تنقله.

الفصل 51 مكرر (جديد) : منحة الحضور

يتمتع كافة العمال بمنحة حضور ضبطت بـ 615 مليما في اليوم ويضاف إليها 3,000 د في الشهر.

الفصل 2 - يطبق جدول الأجور المرفق بهذا الملحق التعديلي بداية من أول جانفي 2016.

تنسحب الزيادات الناتجة عن تطبيق هذا الجدول على كافة العمال مهما كانت الأجور التي يتقاضونها.

الفصل 3 - يدخل هذا الملحق التعديلي حيز التنفيذ بداية من أول جانفي 2016.

تونس في 16 سبتمبر 2016.

عن المنظمات النقابية
لأصحاب العمل

عن المنظمات النقابية للعمال

رئيس الجامعة التونسية
للنزل

الأمين العام للاتحاد العام
التونسي للنزل

رضوان بن صالح

حسين العباسي

الكاظم العام للجامعة
التونسية للنزل

الكاظم العام للجامعة العامة
للصناعات الغذائية والسياحة
والتجارة والصناعات التقليدية

وجدي السخيري

الحبيب رجب

وعلى الملحق التعديلي عدد 12 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 25 فيفري 2013 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 8 مارس 2013 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 22 المؤرخ في 15 مارس 2013،

وعلى الملحق التعديلي عدد 13 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 22 جويلية 2014 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 21 أوت 2014 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 68 المؤرخ في 22 أوت 2014،

وعلى محضر الاتفاق حول الزيادات في الأجور والمنح بعنوان سنة 2015 في قطاع النزل السياحية والمؤسسات المشابهة لها والمبرم بتاريخ 15 سبتمبر 2016 بين الاتحاد العام التونسي للشغل والجامعة التونسية للنزل.

تم الاتفاق على ما يلي :

الفصل الأول - ينقح الفصلان 51 و51 مكرر من الاتفاقية المشتركة القطاعية المشار إليها أعلاه كما يلي :

الفصل 51 (جديد) : منحة النقل

للمؤجر الإمكانية - حسب الظروف - إما أن يضمن نقل الأعوان غير المتمتعين بالسكنى أو إرجاع مصاريف تنقلهم.

حددت مصاريف النقل بالنسبة إلى الأصناف من "خدمات" إلى " أعلى 2" بـ 57,500 د في الشهر.

أما بالنسبة للأصناف " أعلى 1" و" إطار 1" و" إطار 2"، حددت بـ 62,500 د في الشهر.

وتدخل في هذه المنحة، المنحة المحدثة بالأمر عدد 503 المؤرخ في 16 مارس 1982. وتدفع هذه المنحة في نهاية كل شهر.

جدول الأجور
وقع العمل به بداية من 1 جانفي 2016

الاجتافية المشتركة القطافية
التنزل السياحية
والموسسات المشابهة لها

13	12	11	10	9	8	7	6	5	4	3	2	1	الدرجة	مدة القيام بالدرجة	الاصناف
3	3	3	3	3	2	2	2	2	2	2	2	2	1	1	الدرجة
30	27	24	21	18	15	13	11	9	7	5	3	1	1	1	الدرجة
1 143,737	1 117,304	1 090,872	1 064,439	1 038,006	1 011,574	985,141	958,709	932,276	905,844	879,411	852,979	826,546	1	1	الدرجة
1 086,484	1 061,410	1 036,336	1 011,262	986,188	961,115	936,040	910,968	885,894	860,820	835,746	810,673	785,599	2	2	الدرجة
1 030,355	1 006,645	982,936	959,226	935,517	911,808	888,099	864,389	840,680	816,971	793,261	769,552	745,843	1	1	الدرجة
944,426	923,018	901,611	880,203	858,794	837,386	815,978	794,570	773,163	751,755	730,347	708,939	687,531	2	2	الدرجة
848,383	829,158	809,932	790,708	771,482	752,257	733,031	713,806	694,580	675,355	656,129	636,905	617,679	1	1	الدرجة
790,553	772,669	754,785	736,901	719,017	701,133	683,248	665,364	647,481	629,597	611,713	593,828	575,944	2	2	الدرجة
742,865	725,963	709,061	692,159	675,258	658,355	641,453	624,551	607,649	590,747	573,845	556,943	540,041	1	1	الدرجة
700,260	684,237	668,213	652,191	636,168	620,146	604,123	588,100	572,077	556,054	540,032	524,008	507,985	2	2	الدرجة
647,284	632,454	617,625	602,796	587,966	573,136	558,306	543,477	528,648	513,820	498,989	484,160	469,331	3	3	الدرجة
534,802	522,504	510,206	497,909	485,609	473,312	461,015	448,716	436,419	424,120	411,822	399,524	387,226			الدرجة